دراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية
مجلد 26 العدد 01 السنة2026 ص615 ص634
ISSN : 2602-7402
EISSN: 2676-1637

# نظام الحسبة في بلاد المغرب الإسلامي من خلال مخطوط التيسير في أحكام التسعير لأحمد بن سعيد المجيلدي

# The Hisbah system in the Islamic Maghreb through the manuscript Facilitation in Pricing Rulings by Ahmed Ibn Said al-Majildi

أسامة الطيب جعيل [1]

[1] المركز الجامعي سي الحواس بريكة، oussamatayeb.djail@cu-barika.dz

تاريخ الاستلام: 2026/04/23 تاريخ القبول: 25 / 05/ 2026 تاريخ النشر: 2026/06/09

## Abstract:

The Hisbah was considered a type of judiciary that was characterized by the speed of resolving matters. The emergence of this plan and its separation from the judiciary were linked to the need to change the evils in the streets and markets in a more effective manner. The Hisbah was known as the owner of the market, since most of his activity was confined to markets and public places.

It appears that the Hisbah system in the Maghreb witnessed significant development and special attention after the era of Imam Sahnoun. Many books appeared on many branches of Hisbah, including the book written by Ahmed Said al-Majilidi on one of the most important branches of Hisbah, namely pricing. In doing so, he highlights the interest of the people of the Maghreb not only in Hisbah but also in all its branches and rulings before his era.

المؤلف المرسل: أسامة الطيب جعيل
البريد الالكتروني: oussamatayeb.djail@cu-barika.dz

**Keywords:**Ahmed Ibn Said Al-Majildi; hisbah; pricing; islamic maghreb; ; moussa lakbal.

**الملخص:**

اعتبرت الحسبة نوعا من أنواع القضاء الذي يتميز بسرعة البتّ في الأمور، وترتبط نشأة هذه الخطة وفصلها عن القضاء، بالحاجة إلى تغيير المناكر في الطرقات والأسواق بصورة أكثر فعالية، وكان المُحتسب يُعرف بصاحب السوق، نظرا لأن أكثر نشاطه ينحصر في الأسواق والأماكن العامة، ويظهر أن نظام الحسبة في بلاد المغرب الإسلامي عرف تطورا كبيرا وعناية خاصة، بعد عصر الإمام سحنون، فظهرت التآليف في كثير من فروع الحسبة، من بين هذه الكتب ما خطّه القاضي أحمد بن سعيد المجيلدي في أحد أهم فروع الحسبة وهي التسعير، فهو بذلك يُبرز اهتمام سكان بلاد المغرب بالحسبة وبكل فروعها وأحكامها قبل عصره.

**الكلمات المفتاحية:** أحمد بن سعيد المجيلدي ؛ الحسبة؛ التسعير؛ الكلمة المغرب الإسلامي؛ موسى لقبال.

**1. مقدمة:**

اعتبرت الحسبة نوعا من أنواع القضاء الذي يتميز بسرعة البتّ في الأمور، وترتبط نشأة هذه الخطة وفصلها عن القضاء، بالحاجة إلى تغيير المناكر في الطرقات والأسواق بصورة أكثر فعالية، وكان المُحتسب يُعرف بصاحب السوق، نظرا لأن أكثر نشاطه ينحصر في الأسواق والأماكن العامة، ويظهر أن البذور الأولى لنشأة نظام الحسبة أو نظام الرقابة على التجار والصُنّاع في الأسواق ببلاد المغرب الإسلامي كانت منتصف القرن الهجري الثاني، وتحديدا في عصر الولاة في ظل حكم أسرة المهالبة الذي ابتدأه الوالي يزيد بن حاتم منذ سنة 156هـ/772م حين بدأ في تنظيم أسواق مدينة القيروان، وخصّص لكل صناعة سوقا على النّمط الذي عرفته المدن

ISSN : 2602-7402
EISSN: 2676-1637

الإسلامية في المشرق مثل الكوفة والبصرة وبغداد، وانتشر بعدها هذا النظام من أسواق القيروان إلى كل مدن بلاد المغرب الإسلامي مثل تونس وصفاقس وطبنة وتيهرت وسجلماسة وفاس، وظهرت النتيجة في الأسماء المتشابهة للأسواق في هذه المدن.

ويظهر أن نظام الحسبة في بلاد المغرب الإسلامي عرف تطورا كبيرا وعناية خاصة، بعد عصر الإمام سحنون ( 160-240هـ/777-854) [1]، فظهرت التآليف في كثير من فروع الحسبة، من بين هذه الكتب ما خطّه القاضي أبو العباس أحمد بن سعيد المجيلدي في أحد أهم فروع الحسبة وهي التسعير، فهو بذلك يبرز اهتمام سكان بلاد المغرب الإسلامي بنظام الحسبة وكل فروعه وأحكامه رغم تأخر عصره نسبيا ( نهاية العصر الوسيط وبداية العصر الحديث )، وقد خّلف ابن سعيد ثلاثة مخطوطات، من بينها مخطوط "التيسير في أحكام التسعير" والذي يرجع الفضل في نشره وتحقيقه والتعليق عليه للدكتور موسى لقبال رحمه الله.

والسؤال الذي نحاول الإجابة عنه في هذا السياق هو: إلى أي مدى أسهم أحمد بن سعيد المجيلدي في إبراز اهتمام سكان بلاد المغرب الإسلامي بنظام الحسبة من خلال مخطوطه؟

وتندرج تحت هذا السؤال مجموعة من الأسئلة الفرعية أهمها:

- من هو ابن سعيد المجيلدي؟
- ما هي الإضافة التي قدمها المجيلدي في حياة العامة ببلاد المغرب؟
- كيف تجلى نظام الحسبة في العصر الوسيط المتأخر من خلال مخطوط التيسير في أحكام التسعير؟

- إلى أي مدى ساهم الأستاذ الدكتور موسى لقبال رحمه الله في التعريف بهذا المخطوط؟.

وللإجابة عن هذه الأسئلة قدمنا نبذة عن حياة صاحب المخطوط، تطرقنا فيها إلى نشأته، وتعليمه، وشيوخه، ثم بيّنا الدور الذي قام به بعد تعيينه قاضيا ، مع التعريف بالمخطوط والإشارة إلى نسخه الثلاثة المتوفرة بالجزائر والمغرب وتبيان أسلوب ناسخ المخطوط ومنهجية المحقق، ثم دواعي التأليف ومحتوى المخطوط .

**2. التعريف بصاحب المخطوط:**

**2.1 . نشأته:**

هو العلامة الفقيه، أبو العباس، أحمد بن سعيد المجيلدي، القاضي والفقيه المالكي، أحد أكابر الأعيان، وأعيان مشايخ الإسلام[2]، ونسبته المجيلدي نسبة لبني مجيلد (مكيلد)[3] ، أما عن تاريخ ميلاده، فلم تترجم كتب التاريخ ذلك، إلا أنها تذكر توليه قضاء مدينة فاس لمدة أربعين سنة منتصف القرن السابع عشر ميلادي، ثم وُلي قضاء مدينة مكناسة سنة 1088هـ/1677م، وهو بذلك يُعاصر الدولة السعدية بالمغرب الأقصى في عهد أحمد المنصور الذهبي[4]، وما تبعها من اضطرابات سياسية بعد وفاته بين أبنائه، أدت في الأخير إلى سقوط الدولة السعدية وقيام الدولة العلوية سنة 1082هـ/1672م.

ولعل هذه الفتن التي عرفها المغرب الشرقي ، وفاس بصفة خاصة ، سواء التي كانت بين أبناء أحمد المنصور الذهبي زيدان ، والشيخ ، وأبي فارس ، أو بين آخر سلالة السعديين، وأتباع الطريقة الدلائية [5]من جهة، وقوة الأشراف العلويين من جهة أخرى هي سبب الغموض الذي أحاط بحياة المؤلف وبنشاطه ، قبل سنة 1088هـ - 1677م التي أصبح فيها قاضياً لمكناسة الزيتون مع إجماع المصادر، على أنه لبث في قضاء فاس الجديدة ، قبل هذه السنة أكثر من أربعين سنة ، مما يجعلنا نرجح أن الرجل ، عاش فترة طويلة من حياته في عهد السعديين ، وولى القضاء لبعض سلاطينهم المتأخرين ، إنما كان

ISSN : 2602-7402
EISSN: 2676-1637

محافظاً ولم يحدد موقفه مما كان يجري في البلاد ، ولذلك بقي مغموراً - وأحاط به الغموض ، وقضى فترة قصيرة من حياته في عهد العلويين وظهر له نشاط ، وولى القضاء لأعظمهم شأنا[6] .

ويحق لنا أن تتساءل عن سبب الغموض الذي خيم على حياة الرجل وعلى شخصيته ، وتاريخ توليته قضاء فاس الجديدة ، مع أهمية المدينة ، وطول المدة التي أقامها فيها قاضياً في أواخر السعديين . بينما اتضحت حياته : بعد ولايته قضاء مكناسة الزيتون وظهرت شخصيته على نحو بارز في بيعة المولى إسماعيل إثر وفاة أخيه مولاي الرشيد ويظهر لي ، أن سبب الغموض في الفترة الأولى مرجعه أولا إلى حالة الاضطراب والفوضى التي تميزت بها حياة أواخر السعديين ، ووضعية مدينة فاس، وثانياً إلى أن عاصمة السعديين كانت مدينة مراكش ، وهي بعيدة نسبياً من فاس ، التي لم تكن في هذا العهد ، غير مدينة إقليمية ، كسائر مدن المغرب الأخرى ولهذا لا نعجب إذا لم تسلط الأضواء عليها ، ولم يقع الاهتمام بقضاتها وبرجالها ، لا سيما وأن أحمد بن سعيد ، لم يكن قاضياً لمدينة فاس بقسميها وإنما كان قاضياً على فاس الجديدة أو البيضاء وهي من بناء المرينيين ، وتوجه إلى جانب فاس القديمة ( البالية ) التي هي من بناء الأدارسة .

أما وضوح شخصيته في الفترة الثانية ، فمرجعه إلى أن الرجل كان قاضياً لحاضرة ملكية ، وهي مكناسة الزيتون ، ومعاصراً لأعظم ملوك العلويين ، وهو المولى إسماعيل الذي قلده خطة القضاء في المدينة التي اختارها مقراً لحكمه ، ولهذا السبب عرفت سنة وفاته، ولم تعرف ميلاده، وينفرد صاحب الإتحاف، بالإشارة إلى أن تولية أحمد بن سعيد قضاء مكناس ، تمت في شوال 1088هـ - نوفمبر 1677 م بعد عُزل قاضيها القديم ، وهو أبو مدين عنها ، واستند في إشارته هذه إلى وثائق خطية زعم أنها للمؤلف نفسه.[7]

ولم يكن قضاء فاس الجديدة ومكناسة الزيتون هو ما عرف به أحمد بن سعيد فقط بل اشتهر أيضا في ميدان التدريس ، فكان من علماء هذا العصر القليلين الذين تعمقوا في دراسة الفقه، وكرّس جهدا كبيرا لمختصر خليل ابن إسحاق الجندي المصري، فكان يُدرسه

للطلبة كل السنة، حتى أصبح مشهورا به، ولكثرة ممارسته له ألّف عنه شرحا جامعا لآراء كل من سبقوه من شرّاح المختصر المالكية مثل البناني، والزرقاني، والدردير والخرشي، والتمبكتي.... سمّاه " أمّ الحواشي".

وعُرف أيضا في ميدان الحياة الاجتماعية بالتواضع، ودماثة الخُلق، وسعة الصدر عند المناقشة، وبحب أهل الاستقامة والدّين، وكان في ممارسة وظيفة القضاء، عدلا في الأحكام، يتحرّى الدّقة، ويستقرئ الحجج والبيّنات بهدوء، وصبر ملحوظين أثار إعجاب الناس، وحببه إليهم[8].

**2.2 شيوخه:**

أخذ القاضي أحمد بن سعيد العلم عن جماعة من علماء المغرب في عصره، أهمهم:

**أبو محمد، عبد القادر بن علي بن أبي المحاسن الفاسي المالكي (1007-1091هـ/ 1599-1680م)**

من كبار الشيوخ في عصره، ولد ونشأ في القصر، وانتقل إلى فاس سنة 1025هـ/1616م وتوفي بها، لم يشتغل بالتأليف، وإنما كانت تصدر عنه أجوبة على أمور يُسأل عنها، فجمعها بعض أصحابه فجاءت في مجلد، قال فيها صاحب الصفوة: وهي من الفتاوى التي يعتمد عليها علماء الوقت منها " الأجوبة الكبرى "، و " الأجوبة الصغرى "، و " تعليقات على صحيح البخاري " جمعها أحد أبنائه، ونحو كُراسة في "الفرائض والسنن"، وله " رسالة في الإمامة وأحكامها " في الرباط، وتُنسب إليه "عقيدة" اشتهرت بعده، وصنّف ابنه عبد الرحمن كتابا حافلا في ترجمته سمّاه "تُحفة الأكابر بمناقب الشيخ عبد القادر"، وكتابين آخرين أحدهما "بُستان الأزاهر" في أخباره، والثاني "ابتهاج البصائر" في ذكر من قرأ عليه[9].

ISSN : 2602-7402
EISSN: 2676-1637

**أبو سالم، عبد الله بن محمد بن أبي بكر العياشي ( 1037-1090هـ/1627-1679م)**

فاضل من أهل فاس، ينتسب إلى آل عياش وهي قبيلة بربرية تتاخم أرضها الصحراء، من أحواز سجلماسة، قام برحلة دوّنها في كتابه "الرحلة العياشية " في مجلدين سماها " ماء الموائد"، وله من المؤلفات أيضا: " إظهار المنة على المبشرين بالجنة"، و "مسالك الهداية " بأسانيد شيوخه، و "تحفة الأخلاء بأسانيد الأجلاء"، و "منظومة في البيوع وشرحها"، و " تنبيه ذوي الهمم العالية على الزهد في الدنيا الفانية"، و " اقتفاء الأثر بعد ذهاب أهل الأثر"[10].

**أحمد الحارثي بن أبي بكر الدلائي ( ت 1051هـ/1641م):**

هو أحد نُحاة الزاوية الدلائية ولغويها، قضى حياة الطلب كلها في الدلاء آخذا عن علماء قومه وعن الوافدين إلى الزواية، وقد أجازه أبي حامد العربي الفاسي إجازة كاملة، وكانت له اليد الطولى في التاريخ، والحساب، واللغة، والبيان، والأدب، والأصول، والفقه، والحديث، ألّف كتابا تحت عنوان " شرح مختصر ابن الحاجب"[11].

**أحمد بن عمران الفاسي ( ت 1065هـ/1654م) :**

**هو** أبو العباس، أحمد بن علي بن عبد الرحمن بن أحمد بن عمران الفاسي، الفقيه العلامة والمحدث البليغ، مفتي مدينة فاس، والمدرس بجامعة القرويين، كان أبوه علي قاضي الجماعة، وجده عبد الرحمن من شيوخ الفقه والنحو، توفي بمدينة فاس ودفن بها سنة 1065هـ/1654م[12].

**شهاب الدين الخفاجي ( 977-1069هـ/1569-1659م):**

هو أحمد بن محمد بن عمر، شهاب الدين الخفاجي المصري، قاضي القضاة وصاحب التصانيف في الأدب واللغة، نسبته إلى قبيلة خفاجة، ولد ونشأ بمصر، ثم رحل

إلى بلاد الروم، واتصل بالسلطان مراد العثماني فولاه قضاء سالانيك، ثم عين قاضيا بمصر، ثم عزل منها فرحل إلى الشام وحلب، وعاد إلى بلاد الروم، فنفي إلى مصر وولي بقضائها إلى غاية وفاته، من أشهر كتبه: "ريحانة الألباب "، و " شفاء العليل فيما في كلام العرب من الدخيل"، و " نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض"[13].

وأخذ أحمد سعيد المجيلدي العلم عن جماعة من الأفاضل لمن نصل إلى ترجمتهم، من بينهم: أحمد السعود الفاسي، القاضي عبد المؤمن التغجدتي، عبد الله بن الإمام التنغراسي التلمساني، الكوراني والثعالبي[14].

**3.2 . مؤلفاته:**

أما إنتاج الرجل، فيظهر أنه كان كثيرا، في ميدان الفروع والنوازل والأحكام، من أهمها:

- "أم الحواشي "، وهو شرح لمختصر خليل.
- " الإعلام بما في المعيار من فتاوى الأعلام "، وهو اختصار لكتاب المعيار المعرب، في مجلد ضخم.
- " التيسير في أحكام التسعير ".[15]

**4.2 . وفاته:**

توفي القاضي أحمد سعيد المجيلدي يوم الاثنين الخامس والعشرين من صفر عام 1094هـ/ 1682م، ودفن يوم الثلاثاء خارج أحد أبواب مدينة فاس والمعروف ب"باب المحروق" بالقرب من ضريح الإمام ابن العربي.

**3. التعريف بمخطوط التيسير في أحكام التسعير:**

**3.1 . نُسخ المخطوط:**

ISSN : 2602-7402
EISSN: 2676-1637

يعود الفضل في نفض الغبار عن هذا المخطوط إلى الأستاذ الدكتور موسى لقبال رحمه الله[16]، الذي يحوي بين طيّاته التاريخ المذهبي للمغرب الإسلامي، حيث كان مخطوطا مغمورا غير معروف، فجعل منه رصيدا بيبليوغرافيا معلوما في متناول الباحثين الخائضين في حقول التاريخ المذهبي للمغرب الإسلامي. حيث تم تحقيق المخطوط مرة ثانية اعتمادا على تحقيق الأستاذ الدكتور موسى لقبال من طرف الباحث السوداني عبد الرحمن الفيفي في إطار التحضير لنيل شهادة الماجستير بجامعة أم درمان الإسلامية سنة 2007.[17]

ويذكر الدكتور لقبال أنه قام بتحقيق المخطوط اعتمادا على ثلاثة نسخ منه، وهي: نسخة المكتبة الكتانية بالرباط، والتي أشار إليها في الهوامش بحرف(ك)، ونسخة الخزانة العامة بالرباط، والتي أشار إليها في الهوامش بحرف (ر)، ونسخة المكتبة الوطنية بالجزائر والتي أشار إليها في الهوامش بحرف (ج) [18]، واعتمد في تحقيقه للمخطوط على نسخة المكتبة الوطنية بالجزائر، التي تتضمن عشر ورقات، بعضها يشتمل على ستة وعشرين سطرا وبعضها الآخر على خمسة وعشرين سطرا ما عدا الورقة الأخيرة ففيها خمسة عشر سطرا فقط، واستعمل في كتابة هذه النسخة الصمغ الأسود وكُتبت بخط مغربي نسخي جميل، وتبلغ أبعاد الورقة الواحد 221/172مم، بينما تظهر الكتابة طبيعيا دون تلوين أو زخرفة ولا تمييز للأبواب بأسطر أو عناوين ظاهرة أو كتابة بارزة.

أما أبواب الكتاب فهي عشرة، وتختلف من حيث القصر والطول، ومن حيث الأهمية مع مقدمة وجيزة وخاتمة، وابتُدأ المخطوط بالعبارة التالية: " ومما ألّفه العالم الأفضل، القاضي الأعدل، أبو العباس سيدي أحمد بن سعيد رحمه الله"وخُتم بالعبارة التالية:" ووافق الفراغُ من تبييضه أواسط رجب الفرد من عام واحد وثمانين وألف كتب ممن كتب من نسخة المؤلف رحمه الله...."[19].

### 3.2 . منهجية ناسخ المخطوط:

يرى المحقق أن ناسخ المخطوط الموجود بالمكتبة الوطنية بالجزائر بالرغم من أنه لم يذكر اسمه على المخطوط، ومن خلال نقله، يتبين أنه على مستوى لائق من الثقافة والضبط يضاف إليه وجود تاريخ محدد للنسخ، وبالنظر إليه قدّر المحقق أن النسخ وقع أثناء حياة المؤلف في مدينة فاس، ويُحتمل أن النّقل حصل في مكان ما من بلاد المغرب الإسلامي قد يكون تلمسان أو فاس نفسها.

وقد خلت هذه النسخة من الأخطاء الإملائية إذا استثنينا رسم ألف الفرق مع الفعل المضارع للواحد ( يدعوا ) وطرق رسم الهمزة في الأواسط ( يسئالون) وإسقاطها في بعض الأحيان (ويومرون ) وكيفية رسم مثل ( الصلوة )، وبالجملة سار الناسخ في نقله على نهج سليم، كما أن النقل كان من الأصل بطريقة غير مباشرة، أي عن شخص كتب نسخته عن نسخة المؤلف نفسه.

واعتبر الدكتور لقبال أن نسخة الجزائر أكمل نُسخ المخطوط ففيها فروع وتنبيهات سقطت من نسختي الرباط والمكتبة الكتانية، وبمقابلة النسخ الثلاثة اتضح للأستاذ أن نسخة الجزائر أقدمها نسخا، وثقافة ناسخها عالية، وتاريخ نسخها يؤكد أنها كتبت خلال حياة المؤلف في فاس عن نسخة نقلت عن الأصل مباشرة، وامتازت بكمالها بالقياس إلى النسختين الأخريين، ولهذه الاعتبارات اعتمد عليها في التحقيق، وجعلها الأصل.[20]

### 3.3 . منهج تحقيق المخطوط:

يُعزي الأستاذ موسى لقبال اهتمامه بموضوع الحسبة المالكية ببلاد المغرب الإسلامي إلى أستاذه الدكتور محمد الهادي شعيرة[21]، الذي أثار الموضوع ورغب فيه، على أساس أهميته من جهة، ونظرا لأن النصوص المغربية في هذا الميدان تكاد تكون منعدمة، وأوضح أن "البحث على نص مغربي في الموضوع وتحقيقه من أهم ما يجب أن تلتفت إليه وتُعنى به"[22] واستجاب لرغبة أستاذه، وبدأ البحث في فهارس المخطوطات حتى لفت نظره مخطوط يكتنف صاحبه الغموض عنوانه " التيسير في أحكام التسعير" .

ISSN : 2602-7402
EISSN: 2676-1637

وكتاب التيسير في اختصاره وشموله واعتماده على أحكام السوق، وتمشّيه مع النصوص المذهبية، كما جاءت في الأمهات المشهورة عند المالكية، وتأخر عصر صاحبه نسبيا، يُعتبر من خير ما يُقدم عن آخر صورة لتطور نظام الحسبة ببلاد المغرب الإسلامي، التي اندثرت آثاره في المشرق الإسلامي، ولتأكيد أهمية هذا المخطوط، يذكر الأستاذ موسى لقبال: " واهتمامي بنشر هذا الكتاب الذي يظهر فيه التمسك الشديد بالنصوص الفقهية في جزيئات الحسبة في بيئة المغرب المالكية، حتى في العصور الحديثة"[23] ولتحقيق متن الكتاب، ذكر الأستاذ أنه اعتمد على " المعاجم اللغوية مثل القاموس المحيط للفيروز آبادي، والموسوعات الكبرى مثل كشف الضّنون لحاجي خليفة، والأعلام لخير الدين الزركلي، وفهرس الفهارس للكتاني، وكتب التراجم وطبقات الفقهاء المغاربة المتأخرين، إضافة إلى المخطوطات أهمها رسالة العياشي..." [24] وقد أثرى بعض جوانبه وملأ بعض الثغرات في نص الكتاب بالملاحق التي أثبتها في آخر النص والتي أخذها من أعمال الحسبة في بلاد المغرب أو من كتب النوازل الغير المتداولة بين القراء آنذاك.

## 4. مخطوط التيسير في أحكام التسعير وما جاء فيه:

### 1.4 . دواعي التأليف:

ذكر القاضي أحمد بن سعيد عنوان كتابه قائلا: " وسميته التيسير في أحكام التسعير"[25] أما عن سبب تأليفه إياه فقال: " والحامل لي على تسطير هذه الأوراق وجمع نقول الأئمة فيما بعد الافتراق: إلحاح بعض من ابتلي بخطة الحسبة، ورغبته في تلقيق ذلك أعظم رغبة، فلبّيت نداه، وأجبت دعاه؛ رجاء أن يُضرب لي بسهم بين المستفيدين، وأن أُعدّ بفضل الله ورحمته من فريق المفيدين ، أجاب الله دعاءنا، وحقّق رجاءنا، إنه سميع قريب كريم مجيب"[26] وقد قسم كتابه إلى مقدمة وعشرة أبواب وخاتمة.

أما المصادر التي اعتمدها المؤلف، فيمكن تصنيفها إلى مصادر عامة وأخرى خاصة ويدخل في إطار الأولى ، جميع مجتهدي المذهب المالكي ، دون تمييز بين مدارسهم المختلفة، وهكذا نجد ابن القاسم وأشهب ، وابن وهب ، وخليل ابن اسحاق، والبدر القرافي، وأصبغ بن الفرج من المدرسة المصرية ، ومطرف وابن الماجشون من المدرسة الحجازية، والقاضي

عبد الوهاب من المدرسة العراقية، وابن حبيب والمالقي والمواق من المدرسة الأندلسية. ويحيى بن عمر ، وعبد الله من طالب ، والبرزلي ، والحطاب ، وزروق ، وابن مرزوق الحفيد من المدرسة الإفريقية ، ومع هؤلاء الفقهاء ، تجد أمهات الفقه ، المالكي ، مثل المدونة ، والعتبية ، والواضحة ومختصر خليل.

أما المصادر الخاصة ، فحددها المؤلف في ثلاثة علماء من المدرسة الإفريقية بينهم علاقة لطيفة الخيوط محكمة النسج، وهم ابن هارون[27]وابن عرفة ، والونشريسي ، فالأول أستاذ الثاني ومعاصر له ، والثاني انتقلت اتجاهاته وتأثيراته إلى الثالث ، بطريقة غير مباشرة وهم مع المؤلف يمثلون أقطار المغرب الثلاثة، وأشار المؤلف إلى أنه اعتمد على ابن هارون ، في كتاب المختصر، وعلى الونشريسي[28] في المعيار، وعلى ابن عرفة[29] في كتاب له في الفروع يسمى المختصر.

وبدأ المؤلف كتابه بخطبة ابتدأها بالبسملة ، والحمد لله، والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر سبب تأليف للكتاب، و طريقته في تبويبه وتقسيمه، ثم ذكر المصادر التي التزم النقل عنها في تأليفه، وختم الخطبة بذكر اسم الكتاب.

**2.4 . محتوى المخطوط: اشتمل المخطوط على مقدمة وعشرة أبواب وخاتمة:**

**المقدمة:** في التعريف بالتسعير، وكلام الأئمة فيه لغة واصطلاحا، على اختلاف التفسير، " فالتسعير لغة هو القدر الذي يقوم عليه الثمن ومعروفا تسعيرا، اتفقوا على سعره ، واصطلاحا قال ابن عرفة حد التسعير، تحديد حاكم السوق لبائع المأكول فيه قدرا للبيع المعلوم، بدرهم معلوم"[30].

**الباب الأول: في فضل الحسبة وشروط المحتسب:**ذكر المؤلف في هذا الباب فضل الحسبة ومنزلتها، وذكر شروط المحتسب التي من بينها أن يكون ذكرا، وأرجع الداعي إلى اشتراط الذكورية " أسباب لا تحصى وأمور لا تستقصى"[31] وأن يكون مسلما، بالغا، عدلا ،

ISSN : 2602-7402
EISSN: 2676-1637

وأن لا يخاف في الله لومة لائم ذا مهابة ووقار، وذكر ما يستحق للمحتسب الاحتساب عليه، وما لا يحق له الاحتساب عليه، وختم الباب بتكميل فيه مسائل تتعلق بالمحتسب.

**الباب الثاني: في إباحة التسعير وما ورد فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن السلف الصالح:**ذكر فيه الأدلة الواردة في باب التسعير، والروايات الواردة عن الإمام مالك رحمه الله، ثم تكلم عن متى يباح التسعير وصفته، وضوابطه.

**الباب الثالث: في الأشياء التي تسعر، والتي لا تُسعر:** ذكر فيه اختلاف العلماء فيما يدخله التسعير، وما لا يدخله.

**الباب الرابع: فيمن يُسعر عليه، ومن لا يسعر عليه:**ذكر فيه حكم التسعير الجالب والمحتكر، وأطال فيما يتعلق بالتسعير على الجالب، ثم ذكر أن عل المحتسب أن يتخذ من كل صنعة أمينا خبيرا بالجيد والرديء، يحفظ لجماعته أمورهم، ويجري أمورهم على ما يجب أن تجري.

**الباب الخامس: في المعيار الشرعي والعادي وما يباع وزنا أو كيلا، أو بهما معا:**ذكر فيه المعيار الشرعي لما يُكال وما يوزن، وما يجب على الكيال من إقامة الوزن، وصفات الموازين المعتبرة، وأن على السلطان إلزام الناس بالوفاء وتفقد المكاييل والموازين، وتحذيره من خدع أهل الأسواق في الكيل والموازين.

**الباب السادس: في رفع السعر الواحد والاثنين لسعر الجماعة:** ذكر فيه ضابط هذه المسألة مذهب الإمام مالك، واختلاف أصحاب مالك فيها، وفيما يدخل فيه، وهل يدخل في ذلك الجالب أم لا؟[32]

**الباب السابع: في الأشياء التي يمنع بيعها أو يُكره، في الأسواق وغيرها، وفي منع ذوي العاهات والقروح وبيع المائعات وغيرها:** ذكر فيه واجب المحتسب حيال ما نهى الشرع عنه كآلة الملاهي، والقدور التي تستخدم للنبيذ خاصة، وأنه يجب على المحتسب إخراج

ذوي العاهات من الأسواق والصلاة في المساجد، وذكر وجوب منع بيع الخمر وغيره من المسكرات والمخدرات، ثم عقد فرعا ذكر فيه الخلاف في الحشيشة والأفيون، وأسهب فيما يتعلق بالقهوة.

**الباب الثامن: في وجوب رفع ضرر عام من الأزقة والرحاب وغيرها:** ذكر فيه ما يجب على أهل الحوانيت من عدم إلحاق الضرر بالأزقة والرحاب، وأن المحتسب يأمر بتنقية الأسواق من الأزبال والأوساخ، وواجب المحتسب في منع الكهانة والخط وغيرها من الدجل على الناس، وكيفية تعامل الكتاب والمعلمين مع الصبيان، وطريقة تأديبهم وتعليمهم، والاحتساب على المخنثين والنوائح، وحفار القبور، والمؤذنين، وباعة اللحم، وذكر الاحتساب على أصحاب الحمامات، وإلزامهم بنظافة المكان، وأن تكون مناديله نقية من الأوساخ، وأشار إلى حكم دخول النساء للحمام، وذكر مسائل ورع السلف عن دخول الحمامات، وتورعهم عن البيع والشراء على الطرقات، وكراهتهم طرح السنور والدابة على المزابل والطرقات.

**الباب التاسع: في حكم اختلاط المسلمين في أسواقهم مع أهل الذمة، والتشبه بهم في زيهم:** ذكر كراهة مالك الشراء من مجازر اليهود، وما يجب أن يكون عليه أهل الذمة في لباسهم وركوبهم، وحكم من تشبه بالمسلمين.[33]

**الباب العاشر: في بيان الغش وما يعاقب به من ظهر عليه، أو اتهم به:** ذكر فيه كلام الفقهاء في حكم الغاش والفاجر في بيعه، كما ذكر أمثلة من الأشياء التي يغش فيها مثل المسك والزعفران واللحم والعسل واللبن والخبز، وتحريم احتكار الطعام

**الخاتمة:** وذكر فيها واجب المحتسب من التفطن للأشياء التي نهى الشرع عنها، ولأنواع البيوع المحرمة، كبيع الحاضر للبادي، وبيع النجش، ونبّه فيه على أن المحتسب التفطن للمواضعة، وللاستبراء في بيع الإماء.[34]

**5. الخاتمة:**

ISSN : 2602-7402
EISSN: 2676-1637

إن مخطوط التيسير في أحكام التسعير يُبرز مكانة نظام الحسبة في مجتمع بلاد المغرب الإسلامي طيلة فترة العصر الوسيط وبداية العصر الحديث، وهو تلخيص وجيز لما دفع المؤلف لتأليفه، وتلخيص للقواعد المهمة لخطة الحسبة وفق المذهب المالكي، فهذا النظام الذي اندثر في بلاد المشرق الإسلامي، بقي قائما في بلاد المغرب، حيث اعتنى الحكام والعلماء بنظام الحسبة، فكان القاضي أحمد بن سعيد المجيلدي أحد هؤلاء الذين أبرزوا اعتماد هذا النظام وأثره على ساكنة بلاد المغرب الإسلامي، ثم تطور الاهتمام به إلى غاية التأليف في أحد أهم فروع الحسبة ألا وهو التسعير.

**6. قائمة المراجع:**

- التنبكتي أحمد بابا ، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، ج02، تحقيق: عبد الحميد عبد الله الهرامة، دار الكتاب ، ط02، ليبيا، 2000.
- جعيل أسامة الطيب ، موسى لقبال شيخ مؤرخي التاريخ الوسيط في الجزائر، دار الوطن للنشر والتوزيع، سطيف، 2023.
- حجي محمد ، الزاوية الدلائية ودورها الديني والعلمي والسياسي، المطبعة الوطنية، ط02، الرباط، المغرب،1988.
- حركات إبراهيم، المغرب عبر التاريخ، ج2، دار الرشاد الحديثة للنشر والتوزيع، الدار البيضاء،المغرب، 2000.
- الذهبي شمس الدين ، سير أعلام النبلاء ، ج12، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وصالح السّمر- مؤسسة الرسالة، ط11، لبنان، 1996.
- الزركلي خير الدين ، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، ج04، دار العلم للملايين، ط15، بيروت، لبنان، 2002.

- زكري لامية ، من أعلام تلمسان:أبو العباس أحمد الونشريسي 834-914هـ/1430-1508م، مجلة عصور الجديدة، جامعة وهران1، المجلد03، العدد10، 2013 .
- الفيفي عبد الرحمن، التيسير في أحكام التسعير لأبي العباس أحمد بن سعيد المجيلدي الفاسي المالكي دراسة وتحقيق، قسم الدعوة والاحتساب، معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 2007.
- الكتاني عبد الحي ، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، ج02، تحقيق:إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت،لبنان، 1982.
- كوّاتي مسعود ، شخصيات جزائرية مواقف وآثار ونصوص،منشورات دار طليطلة، الجزائر، 2011 .
- المجيلدي أحمد بن سعيد ، التيسير في أحكام التسعير، تقديم وتحقيق: موسى لقبال، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ط02، الجزائر، 1981.

**7. الهوامش:(*)**

[1]هو الإمام العلامة، فقيه المغرب، أبو سعيد، عبد السلام بن حبيب بن حسان بن هلال بن بكار بن ربيعة ن عبد الله التنوخي، الحمصي الأصل، المغربي القيرواني المالكي، قاضي القيروان وصاحب المدونة، ويلقب بسحنون ارتحل وحج ولم يتوسع في الحديث، كما توسع في الفروع، لازم ابن وهب ، وابن القاسم ، وأشهب ، حتى صار من نظرائهم . وساد أهل المغرب في تحرير المذهب ، وانتهت إليه رئاسة العلم . وعلى قوله المعول بتلك الناحية ، وتفقه به عدد كثير . وكان قد تفقه أولا بإفريقية على ابن غانم وغيره . وكان ارتحاله في سنة ثمان وثمانين ومائة ، وكان موصوفا بالعقل والديانة التامة والورع ، مشهورا بالجود والبذل ، وافر الحرمة ، عديم النظير. أخذ عنه: ولده محمد فقيه القيروان، وأصبغ بن خليل القرطبي، وبقي بن مخلد، وسعيد بن نمر الغافقي الإلبيري الفقيه، وعبد الله بن غافق التونسي، ومحمد بن عبد الله بن عبدوس المغربي ، ووهب بن نافع فقيه قرطبة، ويحيى بن القاسم بن هلال الزاهد ، ومطرف بن عبد الرحمن المرواني مولاهم ، ويحيى بن عمر الكناني الأندلسي ، وعيسى بن مسكين ، وحمديس ، وابن مغيث ، وابن الحداد ، وعدد كثير من الفقهاء، فعن أشهب قال : ما قدم علينا أحد مثل سحنون، وعن يونس بن عبد الأعلى قال: سحنون سيد أهل المغرب، ينظر إلى: شمس الدين

ISSN : 2602-7402
EISSN: 2676-1637

الذهبي، سير أعلام النبلاء ، ج12، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وصالح السّمر، مؤسسة الرسالة، ط11،لبنان، 1996،ص- ص 64-65.

[2]عبد الحي الكتاني،فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات،ج02، تحقيق: إحسان عباس،دار الغرب الإسلامي،بيروت، لبنان، 1982، ص557

[3]بني مجيلد أو بني مكيلد، مجموعة قبائل بربرية أقامت في الأطلس الأوسط المغربي، يرجعون في حكمهم إلى عمالة مكناسة الزيتون، وبلادهم تقع في مفترق الطرق التي تؤدي من الرباط إلى فاس ومنها إلى تافيلالت، ومن مراكزهم "آزرو"، ينظرإلى : أحمد بن سعيد المجيلدي،التيسير في أحكام التسعير، تقديم وتحقيق:موسى لقبال، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع،ط02، الجزائر، 1981، ص18.

[4]أحمد منصور الذهبي ( 956هـ-1012هـ/1549-1603م) هو أحمد المنصور بالله بن محمد الشيخ، ولد بفاس ، يعتبر سابع حكام الدولة السعدية التي بويع بحكمها بعد معركة وادي المخازن، واتخذ لقب المنصور بالله تيمنا بانتصار المسلمين فيها، دام حكمه حوالي ستة وعشرين سنة اتسعت فيها رقعة الدولة لتشمل ما وراء نهر النيجر وبلاد النوبة، عرف بحبه للعلم وله عدة مؤلفات، ينظر إلى: إبراهيم حركات، المغرب عبر التاريخ،ج2، دار الرشاد الحديثة للنشر والتوزيع، الدار البيضاء، المغرب، 2000، ص262.

[5]تنتسب الطريقة إلى الشيخ أبي بكر بن محمد بن سعيد الدلائي، الذي بنى زاوية بإشارة من شيخه أبي عمرو القسطلي سنة 974هـ/1567م، وقد كانت في بداية أمرها كطريقة علمية دينية ، ثم تحولت إلى حركة سياسية، ينظر: محمد حجي، الزاوية الدلائية ودورها الديني والعلمي والسياسي،المطبعة الوطنية، ط02، الرباط، المغرب، 1988،ص19.

[6]أحمد بن سعيد المجيلدي، المصدر السابق، ص18.

[7]المصدر نفسه، ص19.

[8]المصدر نفسه، ص19.

[9]خير الدين الزركلي، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، ج04، دار العلم للملايين، ط15، بيروت، لبنان، 2002، ص41

[10]المرجع نفسه، ج04، ص129.

[11]محمد حجي، المرجع السابق، ص88.

[12]المرجع نفسه، ص100.

[13]خير الدين الزركلي، المرجع السابق، ج01، ص228.

[14]عبد الحي الكتاني، المصدر السابق، ج02، ص557.

[15]أحمد بن سعيد المجيلدي، المصدر السابق، ص22.

[16]موسى لقبال ( 1934-2009 )، ولد الدكتور موسى لقبال بمدينة بريكة عام 1934، تلقى تعليمه بمسقط رأسه ثم انتقل إلى مدينة مشونش، واستكمل دراسته بالزاوية الرحمانية بطولقة ثم بالتلاغمة حيث مارس تعليم القرآن بزاوية بلحملاوي، ثم انتقل إلى تونس ونال شهادة الأهلية عام 1954 ثم شهادة التحصيل سنة 1957، ومنها شد الرحال إلى مصر ودرس بجامعة القاهرة وتحصل على شهادة ليسانس في التاريخ سنة 1961 والماجستير سنة 1967 والدكتوراه في التاريخ الإسلامي سنة 1972، مارس التدريس بجامعة الجزائر منذ سنة 1966 إلى غاية خروجه إلى التقاعد سنة 2004، وخلال هذه الفترة أشرف على العشرات من طلبة الدراسات العليا ودكتوراه الحلقة الثالثة ودكتوراه دولة، من أهم مؤلفاته: تاريخ المغرب الإسلامي، دور كتامة في تاريخ الدولة الفاطمية، الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي، عقبة بن نافع الفهري، التيسير في أحكام التسعير –تحقيق-، ينظر: أسامة الطيب جعيل، الدكتور موسى لقبال شيخ مؤرخي التاريخ الوسيط في الجزائر، دار الوطن للنشر والتوزيع، سطيف، 2023، ص25.

[17] عبد الرحمن الفيفي، التيسير في أحكام التسعير لأبي العباس أحمد بن سعيد المجيلدي الفاسي المالكي دراسة وتحقيق، قسم الدعوة والاحتساب، معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 2007، ص02.

[18]أحمد بن سعيد المجيلدي، المصدر السابق، ص05.

[19]المصدر نفسه، ص24.

[20]المصدر نفسه، ص25.

[21]محمد الهادي شعيرة (ت 1977م)- أستاذ التّاريخ الإسلامي بكلية الآداب بجامعة عين شمس بجمهورية مصر العربية، تحصّل على شهادة الدكتوراه في فرنسا، حيث أثرى المكتبة بعدد من المؤلفات مثل: كتاب المرابطون تاريخهم السياسي، تحقيق سيرة الأستاذ جوذر، ينظر إلى: مسعود كوّاتي، شخصيات جزائرية مواقف وآثار ونصوص، منشورات دار طليطلة، الجزائر، 2011، ص216.

[22]أحمد بن سعيد المجيلدي، المصدر السابق، ص10.

[23]المصدر نفسه، ص08.

[24]المصدر نفسه، ص09.

[25]المصدر نفسه، ص39.

[26]المصدر نفسه، ص40.

[27]هو أبو عبد الله محمد بن هارون الكناني التونسي، ولد سنة 690هـ/1291م وتوفي سنة 760هـ/1359م، أحد فقهاء المالكية ببلاد المغرب الإسلامي ومدرسي جامع الزيتونة، له شروح واختصارات

ISSN : 2602-7402
EISSN: 2676-1637

منها مختصر ابن الحاجب، ومختصر التهذيب، وشرح التهذيب، وشرح المعالم الفقهية، ينظر إلى: خير الدين الزركلي، المرجع السابق، ج07، ص129.

[28]هو أبو العباس أحمد بن يحي بن محمد بن علي الونشريسي، أحد أبرز فقهاء المالكية ببلاد المغرب الإسلامي،نشأ بتلمسان حيث تلقى تعليمه على يد الأسرة العقبانية وعن الشيخ ابن مرزوق الكفيف ومحمد بن العباس العبادي ثم انتقل إلى فاس واستفاد من علمائها أمثال محمد اليفرني ، وبعد إلمامه بعلوم شتى ، مارس التدريس بتلمسان وتصدر الإفتاء، ومن بين أشهر مؤلفاته:المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب، وإيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك،توفي سنة 914هـ/1508م، ينظرإلى : لامية زكري، من أعلام تلمسان:أبو العباس أحمد الونشريسي 834-914هـ/1430-1508م، مجلة عصور الجديدة، جامعة وهران1، المجلد03، العدد10،2013، ص-ص 61-65

[29]هو أبو عبد الله محمد بن محمد بن عرفة الورغمي نسبة إلى ورغمة إحدى قرى إفريقية، من فقهاء المالكية ببلاد المغرب الإسلامي ولد سنة 716هـ/1316م وتوفي سنة 803هـ/1401، درّس بجامع الزيتونة، وعاصر عبد الرحمن بن خلدون، خلّف العديد من المؤلفات منها تفسير للقرآن الكريم، وكتاب المختصر الكلامي، والمختصر الفقهي ، ينظر إلى: أحمد بابا التنبكتي، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، ج02 ، تحقيق: عبد الحميد عبد الله الهرامة،دار الكتاب ، ط02، ليبيا، 2000، ص – ص 465-467.

[30]أحمد بن سعيد المجيلدي، المصدر السابق، ص41.

[31]المصدر نفسه، ص41.

[32]المصدر نفسه، ص61.

[33]المصدر نفسه، ص64-69.

[34]المصدر نفسه، ص85.